



AL-NAHRAIN UNIVERSITY
COLLEGE OF LAW



ISSN:3006- 0605

DOI:10.58255

مجلة النهرين للعلوم القانونية

العدد: ١ المجلد: ٢٦ كانون الثاني ٢٠٢٤

Received:1/11/2023

Accepted: 26/12/2023

Published: 1/1/2024



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International \(CC BY-NC 4.0\)](https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/)

Armed drones violate the rules of international humanitarian law

Hamid Mohammed Ali Al-Baldawi

hamedali196666@gmail.com

Abstract:

These years are accelerating the tendency of the large use of drones of all kinds, sizes and modern capabilities, against important military targets as well as civilian targets such as airports, ports, train stations, etc., and the pursuit of many countries to obtain armed drone technology and develop it through artificial intelligence technology to simulate human privacy, raised many problems and legal questions about the legality of their use and the extent of their compatibility with the rules and principles of international humanitarian law and the frameworks and standards related to the conduct of armed conflicts, and drones have become an effective tool in armed conflicts, due to the superior ability these aircraft offer to change the nature of wars, and its positive role in fighting terrorist groups and research and scientific fields, as well as playing a negative role in its impact on civilians and civilian objects.

Keywords: armed drones, armed conflicts, international humanitarian law.

انتهاكات الطائرات بدون طيار المسلحة لقواعد القانون الدولي الانساني

م.د.حامد محمد علي البلداوي

كلية الإمام الجامعة/ بلد

قسم القانون

hamedali196666@gmail.com

المستخلص:

تتسارع هذه السنوات نزعة الاستخدام الكبير للطائرات بدون طيار المسلحة بجميع انواعها واحجامها وقدراتها الحديثة ، ضد الاهداف العسكرية المهمة وكذلك الاهداف المدنية كالمطارات والموانئ ومحطات القطارات وغيرها، بذلت العديد من الدول الجهود على سرعة اقتناء تكنولوجيا الطائرات بدون طيار واستخدامها مع تكنولوجيا الاستخبارات لتحسين خصوصية الإنسان، أثارت العديد من القضايا والتساؤلات القانونية حول مدى شرعية استخدامها وإلى أي مدى تتوافق مع القواعد القانونية للقانون الدولي الإنساني، والاختلاقيات والمبادئ المرتبطة بممارسة القتال، وقد أصبحت الطائرات بدون طيار أداة فاعلة في النزاعات المسلحة، نظراً لما تقدمه هذه الطائرات من قدرة فائقة على تغيير طبيعة الحروب، ودورها الايجابي في محاربة الجماعات الارهابية والمجالات البحثية والعلمية ، كما تلعب دوراً سلبياً في تأثيرها على المدنيين والاعيان المدنية .

الكلمات المفتاحية: الطائرات بدون طيار المسلحة، النزاعات المسلحة، القانون الدولي الانساني.

المقدمة:

أصبحت الطائرات بدون طيار المسلحة تتمتع بأهمية كبيرة جداً، بسبب الطلب المتزايد عليها في شتى المجالات العسكرية والمدنية التي أدت إلى تحقيق الكثير من الأهداف وخاصة في العمليات العسكرية، تعتبر الطائرات المسيّرة أو ما يطلق عليها الدرون أنها من أخطر الأسلحة في الوقت الحالي ويتسخدمها خبراءها للقتل عن بعد، وقد تستخدم لنقل الأسلحة المتطورة والمحظورة مثل المواد البايولوجية والكيميائية، فمن المؤكد أنها تحدث خسائر كبيرة في أرواح المدنيين أو الحاق الأصابة بهم وكذلك الأضرار بالأعيان المدنية، أن الطائرات المسيّرة أضحت سلاحاً خفياً وأداة حاسمة للتجسس والأعمال العسكرية واللوجستية في نقاط الصراع الأساسية في المجتمع الدولي، وفي الجانب الآخر تستخدم الطائرات المسيّرة في المجالات التجارية والطبية والمسح الجغرافي.

اهمية الدراسة: أن استعمال الطائرات المسيّرة بشكل واسع خطراً يهدد استقرار الأمن المجتمعي، بدأ استخدام الطائرة المسيّرة، أو الطائرة بدون طيار، لأغراض عسكرية في وقت مبكر يعود إلى أربعينيات القرن التاسع عشر، ولكنها كانت في الغالب لأغراض المراقبة، وتغيرت الأمور بشكل جذري في مطلع العقد الأول من القرن الواحد والعشرين.

غير أن استخدام الطائرات بدون طيار المسلحة بشكل واسع جاء مصحوباً بانتهاكات صريحة لأحكام القانون الدولي العام بصفة عامة، مثال ذلك احترام سيادة الدول، وعدم التدخل في الشأن الداخلي للدول، وكذلك انتهاكات للقانون الدولي الإنساني بصفة خاصة، كالاعتداءات غير المشروعة على المدنيين والأعيان المدنية في النزاعات المسلحة الدولية والداخلية، وهو ما ينذر بوجود مخاطر بسبب عدم تنظيم قواعد قانونية دولية للتصدي لهذه الانتهاكات الحديثة للطائرات بدون طيار المسلحة.

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة إلى التعرف على ماهية الطائرات بدون طيار المسلحة من حيث تعريفها وخصائصها الحديثة المتطورة التي تميزها، وكذلك التعرف على دور وقواعد القانون الدولي الإنساني في مواجهة انتهاكات هذه الطائرات المسلحة في أحداث قتل وإصابات كثيرة في صفوف المدنيين وكذلك الأعيان المدنية مثل المستشفيات والمطارات وغيرها.

مشكلة الدراسة: أن أصل استخدام الطائرات بدون طيار هو مباح ويعد عمل مشروع من الناحية القانونية، مادام استخدامها ملتزماً في قواعد القانون الدولي الإنساني، ولكن قد يتسبب استخدام هذا السلاح في إحداث أضرار بشرية وانتهاكات جسيمة، لعدم استيفاء هذه النوعية من الأسلحة للمعايير الدولية المقررة في القانون الدولي الإنساني ومعرفة الأساس القانوني لأستخدامها وماهي القيود الدولية الواجب تفعيلها وعدم مخالفتها عند استخدام الطائرات بدون طيار.

منهجية الدراسة: اعتمدنا المنهج الوصفي والمنهج التحليلي من خلال تحليل قواعد الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ومدى التزام الدول بعدم حصول انتهاكات وتهديد حياة المدنيين من خلال استخدام هذه الأسلحة المتطورة.

خطة الدراسة: بناءً على ما تقدم فإن دراستنا لموضوع استخدام الطائرات بدون طيار المسلحة في ضوء قواعد القانون الدولي الإنساني سيتم من خلال ثلاث مطالب و على النحو التالي:

المطلب الاول : تعريف وخصائص الطائرات بدون طيار المسلحة، اما المطلب الثاني : دور القانون الدولي الإنساني في حماية المدنيين من الطائرات المسلحة المسيرة.

المطلب الاول

تعريف وخصائص الطائرات بدون طيار المسلحة

أصبحت الطائرات بدون طيار تحظى بأهمية كبيرة نظراً لانتشارها وزيادة الطلب العالمي عليها في الآونة الأخيرة نظراً لرغبة الدول في استخدامها في كافة الامور العسكرية والمدنية، ونتوقع أن تزيد أهميتها في المنظور القريب، وفي الواقع فإن استخدام الطائرات بدون طيار مكن من تحقيق العديد من الأهداف، ويظهر ذلك بوضوح في القطاع العسكري، على سبيل المثال، حيث يتم استخدام الطائرات بدون طيار لرصد وتقييم الأهداف، ويتبين ذلك واضحاً في المجالات العسكرية على سبيل المثال، حيث تستعمل الطائرات بدون طيار للتجسس ورصد الأهداف ومهاجمتها ومتابعة الأعداء واستهدافهم من خلالها.

ومن خلال ذلك لابد من التطرق في هذا المطلب الى تعريف الطائرات بدون طيار المسلحة فرعا اولاً: وخصائصها وعيوبها فرعا ثانياً وكما يلي :

الفرع الاول

تعريف الطائرات بدون طيار

أولاً: تعريف الطائرات المسيرة الطائرة المسيرة المسلحة (Armed drones)، هي طائرة يتم التحكم فيها عن بعد، فهي روبوت جوي وتحمل الطائرات بدون طيار عن بعد كاميرات وأجهزة استشعار ومعدات اتصالات وأسلحة وذخيرة متقدمة للغاية، ونرى أن أكثر من ٥٠ دولة تستخدم الطائرات بدون طيار وتعمل على تطويرها^(١).

وتعمل أجهزة الاستشعار التي توفرها الطائرة مثل الكاميرات الضوئية العادية وتعمل بواسطة الأشعة تحت الحمراء والرادار، على كشف لتحديات التي تواجهه في جعل نظام

^١ - مقال متاح على الموقع الإلكتروني لمجلة مقاتل الصحراء

www.moqatel.com/openshare/Behouth/Askaria6/AslihaEncy/ch18/sec1800.d

oc_cvt.htm تمت الزيارة بتاريخ ١١ / ٥ / ٢٠٢٣ م.

الطيران الآلي يرسل كافة المعلومات إلى الطيار على الأرض وتشغيل النظام يتم استخدام الاهتزاز العادي لتجنب الاصطدامات بواسطة نظام الطيار الآلي وليس بواسطة الطيار على الأرضي.

اختلفت التعريفات التي تناولت مصطلح "الطائرات بدون طيار" مع مرور الوقت، وبحسب الزاوية التي ينظر إليها^(١).

وسوف نتطرق ألهم هذه التعريفات التي صدرت عن المنظمات الدولية والتشريعات الوطنية، وكذلك الفقه الدولي.

١ -**التعريف الاصطلاحي:** هناك مصطلحات تطلق على الطائرات بدون طيار مثل الدرونز (DRONES) وتشمل كل الآلات ويتم التحكم بها عن بعد، مع العلم أن هذا المصطلح الأكثر شيوعاً عند إطلاق مصطلح الطائرات بدون طيار^(٢)، والطائرات ذات التحكم عن بعد (Aircraft Piloted Remotely) وهي الطائرات التي لا تحمل أي عنصر بشري، لكن يتم التحكم فيها عن بعد من خلال طيار^(٣)، وأن نظام الطائرات بدون طيار المسلحة ذات التحكم عن بعد (Remotely system Aircraft piloted) وهي مجموعة العناصر المطلوب توفرها لتحقيق القدرة على الطيران بدون طيار ويشمل الطائرة بدون طيار المسلحة، ويتم التحكم بها من محطة المراقبة الأرضية ومشغلي أجهزة الاستشعار، وصلات البيانات، وصلات الاتصالات عبر الأقمار الصناعية^(٤).

فقد عرفت وكالة سلامة الطيران الأوروبية "بأنها مجموعة المكونات لنظام الطائرة بدون طيار، ومحطة التحكم فيها، ومكونات النظام الهامة الأخرى، وواجهة القيادة والتحكم، ومكونات الإطلاق والعودة"^(٥).

^١ - تناولت المعاجم الحديثة مصطلح "الطائرات بدون طيار" من الناحية اللغوية، نذكر منها، تعريف معجم لاروس بأنها "طائرة صغيرة، يتم التحكم فيها عن بعد، تستخدم لمهام مختلفة"، dictionary drone, England, 2016, P.

تسير عن بعد"- Cambridge dictionary drone, England, 2016, p. 413.

وعرفها قاموس أكسفورد بأنها "طائرة أو صاروخ بدون طيار، يتم التحكم فيها عن بعد Oxford dictionary, USA, 2010, P. 256

² -Nils, Melzer. Human rights implication of the usage of drones and unmanned robots warfare, European parliament, policy department, 2013,2011, p.6.

³ - ICO Unamed Aircraft Systems (UAS), the Secretary General, 2011, P.7.

⁴ - European Union Committe, Civilian use of Drones in the EU, 7th Report of session, 2014, P. 9.

⁵ - European Aviation Safety Agency, Air Worthiness Certifi cation of Unmanned Aircraft (MAS), 2009, P. 3.

وقد عرفها حلف شمال الأطلسي بأنها "طائرة لا تحمل العنصر البشري، قادرة على الطيران تحت جهاز تحكم عن بعد أو برمجة الطيران المستقلة، قد تكون قابلة للاسترداد أو تكون مستهلكة، ويمكن أن تحمل حمولة قاتلة أو غير قاتلة، دوارة أو ثابتة الجناح"^(١).

وعرفت وزارة الدفاع الأمريكية بأنها "طائرة تعمل بالطاقة، لا تحمل طيار بشري، يمكن تشغيلها عن بعد، والتي يتم تشغيلها داخليًا وقد تحمل حمولات قاتلة أو غير فتاكة وآلات غير فتاكة بدون طيار، وهي الجزء والمكون الأساسي من الأنظمة بدون قائد" وهناك من توسع في التعريف لإدارة الطيران الفيدرالية (FAA) الطائرة بدون طيار بأنها "جهاز يستخدم للطيران، بدون وجود طيار على متن الطائرة، ويشمل جميع فئات الطائرات والمروحيات والمناطيد التي لا تحمل طيار على متن الطائرة"^(٢).

وقد تناول المشرع الإماراتي تعريف وصف الطائرة بدون طيار: في القانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢٠ الطائرات بدون طيار في إمارة دبي ويعرفها بأنها "الطائرات التي تحلق في الجو دون وجود طيار. وتشمل الطائرات التي يتم قيادتها بالعين المجردة، والطائرة يتم التعامل معها عن بعد وهي طائرة ذاتية القيادة"^(٣).

٢- التعريف الفقهي للطائرات بدون طيار: يعرف البعض الطائرات بدون طيار بأنها "الطائرات التي يمكن التحكم فيها عن بعد عبر نظام الطيران الآلي، من خلال مركز للقيادة والسيطرة، يديره طيارون حقيقيون وتقنيون وخبراء في مجال التكنولوجيا الرقمية والعسكرية، يحددون المهام والمسارات المحتملة والمعلومات الدقيقة لإنجاز المطلوب مع مراعاة تفادي الأخطار المتوقعة ومحاولات التشويش المتعمدة لإفشال منظومة القيادة والتوجيه في تلك الطائرات"^(٤).

ويرى بعض الفقهاء أن "الطائرة بدون طيار تطلق على أي مركبة قادرة على الطيران وموجهة عن بعد، سواء كانت طائرة صغيرة أم كبيرة"^(٥).

¹ -Alexandra, Suzanne, Cibb., Droning the story, thesis submitted in partial fulfillment of the requirements for degree of Master in journalism, University of British Columbia (Vancouver). April, 2013, pp. 3 – 4.

² -Mathew, Degarmo, Issues concerning integration of unmanned aerial vehicles in civil Airspace, MITRE: Novembre, 2004, P. 1.

^٣ - ينظر المادة (٢) - التعريف , من القانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢٠ ، صدر في دبي بتاريخ ٢٥ يونيو ٢٠٢٠ ، الجريدة الرسمية لحكومة دبي، السنة ٥٤ ، العدد (٤٧٩) في ٧ يوليو ٢٠٢٠ .

⁴ -Dave Sloggett, Drone warfare: The Development of unmanned Aerial conflict, Pen and Sword Aviation, Barnsley, 2014, pp. 8 – 10.

^٥ - / أحمد الابراهيم، منظومة الطائرات بدون طيار، مجلة الطيران للجميع، العدد ٦، السنة الأولى، ٢٠١٥ ، ص ٤.

ومن خلال هذا الرأي الأخير يتضح لنا ان اي طائرة يتحقق فيها شرطين اساسيين هي قدرتها على الطيران، والتوجيه عن بعد، يطلق عليها طائرة بدون طيار، او يتم التحكم في هذه الطائرات عن بعد من قبل البشر أو أجهزة الكمبيوتر المبرمجة للسيطرة على الطائرة للقيام بمهام محددة.

وكذلك تستخدم الطائرات بدون طيار وفي الحرب الإلكترونية، فنتشر جهاز التشويش وتشوش على الصواريخ وتعطل أنظمة الدفاع الجوي. كما أنها تستخدم لتحديد الأهداف وتحديد نسبة نجاحها. وتشتهر الطائرات بدون طيار بقدرتها على الطيران لفترات طويلة على ارتفاع يصل إلى ١٥ ألف متر، مما يجعلها غير مرئية وغير مسموعة. ويتم توجيهها وتوجيهها بواسطة برنامج الكمبيوتر الخاص بالمشغل من الأرض أو نظام الاتصالات عبر الأقمار الصناعية.^(١)

الفرع الثاني

خصائص وعيوب الطائرات بدون طيار

وتعتمد الخصائص التقنية على استخدام وتطوير التكنولوجيا لتصميم الطائرات من مواد وأشكال بسيطة، كما تساعد خصائص المحرك على صعوبة اكتشاف الطائرة وزيادة قوتها. ومع استمرار تطوير الطائرات بدون طيار، فقد اكتسبت العديد من الميزات الاستراتيجية، التي تتيح لها تنفيذ عملياتها العسكرية بفعالية وكفاءة عالية. وكما يلي .

أولاً: خصائص الطائرات بدون طيار المسلحة:

- ١- توفر الطائرات بدون طيار دقة أكبر في تحديد الهدف. على عكس الطائرات التقليدية ، فإن الطائرات بدون طيار قادرة على الطيران على ارتفاع أقل وأبطأ ، مما يسمح لها بتحديد الأهداف بشكل أفضل وتنفيذ ضربات دقيقة. لديهم أيضاً القدرة على البقاء في الجو لفترة أطول من الطائرات المأهولة ، مما يوفر عمليات مراقبة وعمليات إضراب ممتدة.
- ٢- يمكن أن توفر الطائرات بدون طيار مزيداً من الأمان للأفراد. نظراً لأنه يتم تشغيلها عن بُعد ، فإنها لا تتعرض لنفس المخاطر المرتبطة بالحرب التقليدية. بالإضافة إلى ذلك ، يقلل استخدام الطائرات بدون طيار من الحاجة إلى القوات البرية ، مما يقلل بشكل كبير من عدد الضحايا.
- ٣- يمكن للطائرات بدون طيار توفير وعي أفضل بالحالة. وهي مجهزة بمجموعة متنوعة من أجهزة الاستشعار ، بما في ذلك الكاميرات التي تعمل بالأشعة تحت الحمراء ، والتي يمكنها توفير معلومات في الوقت الفعلي حول تحركات العدو ومواقعهم. يمكن أن يساعد هذا القادة على اتخاذ قرارات أفضل وتوفير معلومات استخباراتية أكثر دقة.
- ٤- لها القدرة على العودة من تلقاء نفسه إلى نقطة البداية، أو مكان التسليم، وذلك بفضل الأقمار الصناعية لنظام تحديد المواقع العالمي (GPS). ويمكن القيام بذلك يدوياً باستخدام جهاز

^١ - تقرير قناة الجزيرة عن الطائرات بدون طيار ، تمت زيارة الموقع بتاريخ ٢٠/٤/٢٠٢٣م.

تحكم، أو تلقائياً إذا خرجت الطائرة عن السيطرة، أو إذا كانت البطارية منخفضة، حيث تقوم الطائرة الذكية بقياس المسافة والطاقة اللازمة لعودته^(١).

٥- تتميز الطائرات المسييرة بانخفاض استهلاك الوقود لصغر حجمها وحجم المحرك وبالتالي تقل نسبة العادم الصادر عنها، لذا تحظى بشعبية على نحو متزايد من جانب المهتمين بحماية البيئة، ويضاف إلى ذلك استخدامها من جانب المنظمات الخاصة بحماية البيئة ورقابة التغيرات التي تحدث للماء والهواء والطقس، ورقابة الطيور والحيوانات والكائنات البحرية^(٢).

٦- وتستخدم الطائرة بدون طيار للقيام بالحرب الإلكترونية بالتنسيق مع الطائرات المقاتلة التقليدية لحماية عملياتها ومساعدتها على اختراق الدفاعات الجوية للعدو وشل وإرباك نظام القيادة والسيطرة للعدو..

٧- تجاوز الأخطاء البشرية التي يقوم بها أطقم الطائرات العادية من خلال برمجة الطائرات بدون طيار حيث بالإمكان ضبطها وإصابة الأهداف بدقة عالية وقيامها بتنفيذ أهدافها تلقائياً وعبر الحاسب الآلي، تستخدم الطائرات بدون طيار المسلحة بالصواريخ عمليات مسح للمراقبة لضمان دقة الهدف ضمن معايير تحديد المنطقة المحيطة وسياق العملية حيث يسمح الليزر المثبت بكاميرة الطائرة بدون طيار بالاستهداف الدقيق للقناص بالإضافة إلى ذلك، توفر تقنية الكاميرة خيارات متعددة للتعليقات المرئية مثل الرؤية الليلية والأشعة تحت الحمراء والصور الرقمية الأخرى بسرعة الوقت الفعلي تقريباً بالإضافة إلى الدقة الموجهة بالليزر^(٣).

٨- يمكن استخدام الطائرات بدون طيار للقيام بمهام قد تكون خطيرة للغاية على الطائرات المأهولة. يمكن استخدام الطائرات بدون طيار لعمليات الاستطلاع والبحث والإنقاذ وغيرها من المهام التي تتطلب درجة عالية من الدقة والأمان بشكل عام ، تقدم الطائرات بدون طيار مجموعة متنوعة من المزايا للعمليات العسكرية. إن تشغيلها عن بعد واستهدافها الدقيق وإدراكها للأوضاع المحسنة وزيادة سلامة الأفراد تجعلها أداة لا تقدر بثمن للحرب الحديثة. ثانياً: عيوب الطائرات بدون طيار المسلحة :

١- لا يمكن تغيير وظيفتها أو نقلها إلى وظيفة أخرى بعد عملية الإطلاق.

^١ - الطائرات بدون طيار مبدأ عملها، مكوناتها، مخاطرها، تطبيقاته، ٢٠١٩، مقال منشور في مجلة

الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية [https://electronicsforu.com/market-](https://electronicsforu.com/market-verticals/aerospace-defence/designing-drones2019)

[verticals/aerospace-defence/designing-drones2019](https://electronicsforu.com/market-verticals/aerospace-defence/designing-drones2019) تاريخ الزيارة ١٠ / ٨ / ٢٠٢٣ م.

^٢ - Benjamin Pontis, les drones sont - ils mauvais pour la santé des ours?, le

14/08/2015, sur le site, www.lesechos.fr/14/08/202023 تاريخ الزيارة للموقع

^٣ -Michael N. Schmitt, DRONE ATTACKS UNDER THE JUS AD BELLUM AND JUS IN BELLO, op.cit, p

- ٢- ضعف هيكل الطائرة يقلل من قدرتها على البقاء بعد إصابتها بنيران المضادات الجوية، وتفقد الطائرة فائدتها عندما يتم تدمير جهاز الهبوط الأرضي الخاص بها.
 - ٣- ومن مساوئ الطائرات المسيّرة أنها يمكن أن تستخدم كسلاح قاتل، وفي التجسس والمراقبة، وبدأت تشكل تهديداً أمنياً لطائرات الركاب لتحليقها دون رقابة بالقرب من مساراتها.
 - ٤- أنها تحتاج لمساحات كبيرة للإقلاع والهبوط وأنها لا تستطيع الإقلاع والهبوط العمودي أو الثبات في الجو لتنفيذ مهام محددة.
 - ٥- كما تعد عملية تشغيل المسيّرات ثابتة الأجنحة أكثر صعوبة من الأنواع الأخرى، إضافة إلى تكلفتها المرتفعة لهذا النوع من الطائرات^(١).
 - ٦- هناك العديد من المخاطر المحتملة المرتبطة باستخدام تكنولوجيا الطائرات بدون طيار، تتمثل المخاطر في التصادم بين الطائرات بدون طيار والطائرات المأهولة في إمكانية حدوث أضرار جسيمة وإلحاق إصابات بالغة أو حتى الوفاة، يجب على مشغلي الطائرات بدون طيار أيضاً النظر في احتمالية الهجمات الإلكترونية وإساءة استخدام الأجهزة من قبل المتسللين، بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يؤدي استخدام الطائرات بدون طيار إلى مخاوف تتعلق بالخصوصية والأمان، حيث يمكنها التقاط لقطات لمواقع حساسة ومعلومات خاصة قد يتم تخزينها على الجهاز^(٢).
 - ٧- أما الخطر الكبير للطائرات المسيّرة يكون في سهولة استخدامها من قبل التنظيمات الإرهابية في إمكانية تصنيعها^(٣).
- ونلاحظ من خلال ذلك يفترض على القوات العسكرية الحكومية إيجاد الوسائل اللازمة للحد من تهديدات الطائرات المسيّرة وبالتالي تطوير أنظمة الحماية ضدها، وتطور أنظمة وسائل الحرب الإلكترونية مما يجعل إعاقة الطائرات المسيّرة وتشويش عملها أمراً سهلاً ويسلبها إنجاز مهامها ويمكن من تعطيل عملها وتدميرها.

^١ - مقال منشور بعنوان ماهي انواع الطائرات المسيّرة واهميتها العسكرية ,على

الرابط <https://sputnikarabic.ae/20230514> تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٨/١٩م.

^٢ - إيجابيات وسلبيات استخدام الطائرات بدون طيار, مقال منشور على الموقع الإلكتروني

<https://ts2.space/ar> تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٩/٢٢م.

^٣ - باحث عسكري أردني , مقال منشور على الموقع الإلكتروني

<https://aawsat.com/home/article/1891971> تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٩/٢٢م.

المطلب الثاني

دور القانون الدولي الإنساني في حماية المدنيين من الطائرات المسلحة المسيرة

لا شك بأن استخدام الوسائل التقنية الحديثة بشكل عام والطائرات دون طيار بشكل خاص له عميق الأثر على قواعد القانون الدولي الإنساني وتطورها لتلائم والنمو الهائل في المجال التكنولوجي لقد كان لعناصر التكنولوجيا الحديثة تأثير كبير على تطور القانون الدولي، بما في ذلك ظهور الطائرات بدون طيار. وهذا تطور علمي مدهش في الوقت الحاضر، حيث أن مبدأ القانون الدولي بدأ مع ابتكار العلماء. الذين ساهموا بشكل أو بآخر في دفع رجال القانون نحو وضع النصوص لهذه التطورات، ويبرر ذلك الحيلولة دون وجود نقص أو فراغ تشريعي، وعلى الرغم من أن هذه العوامل تم إهمالها لفترات طويلة، لكن لأهميتها وتأثيرها في الوقت الحاضر أضحت من الضروري معالجة هذا الموضوع. فصارت الشغل الشاغل لفقهاء القانون بصفة عامة والفقهاء الدولي بصفة خاصة.

إن إدخال الطائرات بدون طيار مجال المعارك الحربية الحديثة أدى إلى تأثير العديد من قواعد القانون الدولي الإنساني والتي تحتاج إلى إدخال تغييرات وتعديلات عليها حتى تتناسب وتواكب طبيعة هذا النوع الجديد من الأسلحة الإلكترونية. وأخيراً، أدى إلى توسع بعض الدول في توجيه ضربات عسكرية مستخدمة الطائرات بدون طيار، ضاربة بقواعد الشرعية الدولية عرض الحائط بزعم القضاء على أهداف تعتبرها معادية لها، مما يعد انتهاكاً صارخاً وصريحاً لقواعد القانون الدولي الإنساني، وأن هذه ألتجاوزات تعد اعتداءً سافراً على حياة المدنيين. وبالتالي فإن التوسع الهائل في التكنولوجيا المستخدمة للطائرات بدون طيار يوجب إطاراً قانونياً حديثاً كونه يمثل تحدياً حقيقياً للقانون الدولي الإنساني^(١).

سنقسم هذا المطلب الى فرعين يكون الفرع الاول : دور الأمم المتحدة في استنباط قواعد قانونية جديدة لمواجهة الطائرات المسلحة المسيرة اما الفرع الثاني: الآليات الدولية لمواجهة انتهاكات الطائرات المسلحة المسيرة.

الفرع الاول

دور الأمم المتحدة في استنباط القواعد القانونية جديدة

لمواجهة الطائرات المسلحة المسيرة

ان استخدام الطائرات بدون طيار انعكس على قواعد القانون الدولي الإنساني من خلال أجهزة منظمة الأمم المتحدة للبحث في مختلف مسائل الموضوعات التي أثّرت حول الطائرات الموجهة عن بعد، والطائرات المقاتلة بلا طيار، ورغم أنهما لا يتطلب عند استعمالهما وجوداً فعلياً للبشر على متن الطائرة.

وقد جرت نقاشات مطولة في مجلس حقوق الإنسان حول الحق في الحياة، فمنذ أن وجهت أول ضربة لطائرة مقاتلة بلا طيار في اليمن عام ٢٠٠٢م، وحتى ٢٠١٦م قد اكدت مصادر

^١ - د. براء منذر كمال عبداللطيف، الطائرات المسيرة من منظور القانون الدولي الإنساني، بدون دار نشر،

خاصة بالتحقيقات الدولية عدد المدنيين الذين قتلوا في عمليات نفذتها هذه الطائرات بما يقارب ٤ آلاف شخص من بينهم ٢٠٠ طفل .

وقد جائت مخرجات أجتتماع الإتحاد الأوروبي في المناقشات مع اللجنة الثالثة لمجلس حقوق الإنسان عام ٢٠١٣م عن الآتي: ^(١).

- ١- الإطار القانوني الدولي الحالي مناسب لتنظيم هجمات الطائرات المسلحة بدون طيار.
- ٢- لا يمكن حماية الحق في الحياة بفعالية وكفاءة إلا من خلال احترام جميع القيود المتعلقة باستخدام القوة في قواعد القانون الدولي.
- ٣- يجب التخلي عن المعايير الدولية لاستخدام القوة بالطريقة الحالية المتمثلة في استخدام الطائرات العسكرية بدون طيار.
- ٤- ينبغي اعتماد الشفافية والنزاهة فيما يخص جميع عمليات الطائرات المقاتلة بلا طيار لتقرير المسؤولية الدولية.

في هذا المجال، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة العديد من القرارات والتوصيات، وطالبت من خلالها الدول باستخدام تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات – وهذا ينطبق على الطائرة بدون طيار استخداماً سلمياً، وتعزيز التعاون الدولي فيما بينها لتحقيق أمن الفضاء المعلوماتي، ومكافحة إساءة استعماله في أعمال إجرامية. ومنها القرار رقم /A / RES / 55 63 ^(٢).

ومن جهة أخرى اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثانية والسبعين لعام ٢٠١٧ "استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بالقرار 72 / 284 / A وفي ذات النسق، أعرب مجلس الأمن الدولي في قراره رقم ١٩٦٣ لسنة ٢٠١٠ عن قلقه إزاء استخدام الإرهابيين للتكنولوجيا الجديدة للمعلومات والاتصالات، خاصة الانترنت لأغراض التجنيد والاتصالات، واستخدام الطائرات بدون طيار في أعمال إرهابية، إضافة إلى تمويل أنشطة الإرهابيين لشراء هذه الطائرات وإعدادها ^(٣).

^١ - أوصى المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء بأنه "ينبغي أن يعرب مجلس حقوق الإنسان عن آرائه المتعلقة بالكيفية التي ينطبق بها الإطار المعياري ذو الصلة على الطائرات الموجهة عن بعد أو لطائرات المقاتلة بدون طيار، وأن يعرض التفسيرات الأساسية للقانون الدولي التي يرى وجوب تطبيقها.

ينظر: كريستوفر هاينز، المقرر الخاص بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء، الوثيقة رقم :

PP 135 – 141. , A / HRC / 26 36.

^٢ - قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة : 63 / A / RES / 55.

^٣ - د. إبراهيم السيد رمضان، استجابة الأطر القانونية للقضايا العابرة للحدود، مجلة السياسة الدولية، العدد ٢٢٨ – إبريل ٢٠٢٢ ، المجلد ٥٧ ، ص ٢١٨.

وفي عام ٢٠١٧ أصدر مجلس الأمن القرار ٢٣٤١ تناول فيه بصفة مباشرة الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين بسبب الأعمال الإرهابية، وطالب بمواصلة الجهود الجماعية المبذولة عالمياً وإقليمياً لمكافحة الإرهاب، بما يتفق والتزامات الدول الأعضاء ذات الصلة بكفالة احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. وأكد على ضرورة اتخاذ ما يلزم من تدابير لمنع الإرهاب ومكافحته، لاسيما عن طريق حرمان الإرهابيين من الوصول لوسائل تنفيذ هجماتهم بما في ذلك تعزيز أمن الهياكل الأساسية الحيوية التي يسهل استهدافها بالطائرات بدون طيار^(١).

ترى الأمم المتحدة أن علي الدول إصدار معلومات حول استخدامها للطائرات بلا طيار وضرورة أن تكشف علناً عن المبادئ القانونية التي تحكم عملياتها القاتلة ضد الأهداف، بما في ذلك أي مشورة قانونية تم تقديمها لها، وسجل عمليات الاستهداف. وينبغي لها أيضاً أن تعرض بالتفصيل الضمانات المعمول بها لضمان الامتثال للقانون الدولي، والكشف عن هوية وعدد القتلى أو المصابين. وفي عمليات القتل المستهدف والتدابير الرامية إلى منع وقوع إصابات في صفوف المدنيين وتقديم تعويضات للضحايا، يجب على الدولة تقديم المعلومات الأساسية وإثبات شرعية مثل هذه العمليات وأي دعم أو مساعدة مقدمة في هذا الشأن^(٢).

ومن خلال ذلك نرى أهمية اتخاذ إجراءات حقيقية على مستويات مختلفة، بالإضافة إلى عمل المجتمع المدني والمنظمات الإقليمية ووكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المحلية مثل البرلمانات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. ونذكر أيضاً بشرط الشفافية المنصوص عليه في المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة. والتي تنص "على أنه يجب على الدول الأعضاء تقديم تقرير إلى مجلس الأمن عن الإجراءات المتخذة في إطار ممارسة الدفاع عن النفس، لأن ذلك قد ينطوي على استخدام طائرات بدون طيار.

تؤكد الأمم المتحدة على توخي أكبر قدر ممكن من الشفافية كخطوة هامة نحو ضمان المساءلة، إذ تؤدي الشفافية هي تلعب دوراً هاماً في تقييم وتعزيز احترام سيادة القانون، لأنها ضرورية لتقييم عواقب استخدام الطائرات بدون طيار المسلحة وتحديد الإطار القانوني الذي سيتم تطبيقه وبالتالي تحديد شرعية كل ضربة^(٣).

يجب تفعيل المحاسبة الدولية لأن هناك اتفاق دولي يقضي بأن تتحمل الدول المسؤولية عن أفعالها، وانتهاكات القانون الدولي التي يمكن أن تنشأ عن استخدام الطائرات المسلحة بدون

¹ -United Nations Office on Drugs and crime (UNODC), MNODC Launches

Training to Tackle Cryptocurrency – enabled organized crime, 8 May 2017.

^٢ - كينسي هاماساكي, نظرية الأمن الإنساني في القانون الدولي المعاصر "مع إشارة خاصة لدور اليابان" أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة القاهرة، ٢٠٠٨، ص ٦٧.

^٣ - ماركوساسولي، الأسلحة ذاتية التشغيل والقانون الدولي الإنساني: مزايا وأسئلة تقنية مطروحة ومسائل قانونية يجب توضيحها، بحث منشور ضمن إصدار اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالقاهرة " القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة - المعاصرة " ٢٠١٧، ص ٣٤٥.

طيار لن تمر دون عقاب، ويجب على الدول بذل كل ما في وسعها لتجنبها الفشل في اتخاذ الإجراءات اللازمة للنظر والتحقيق في الأضرار التي لحقت بالمدنيين باستخدام هذه الطائرات^(١).

فيجب معالجة إشكالية عدم المساءلة عن انتهاكات القانون الدولي الانساني، وخاصة الحق في الحياة. عندما تكون هناك ادعاءات خطيرة بحدوث انتهاكات للقانون الدولي الانساني، يتعين على الدول إجراء تحقيقات فورية ومستقلة ومحيدة والإبلاغ عن نتائجها. وتكون هذه التحقيقات متاحة للجمهور، وتقع على عاتق الدول مسؤولية توفير المعلومات العامة للضحايا وللمجتمع الدولي، وينبغي للدول أن تؤكد على المراجعة القضائية للشكاوى المتعلقة بالانتهاكات المزعومة للقانون الوطني والدولي وأن تكون واضحة بشأن استخدام الطائرات بدون طيار كأساس للمساءلة الفعالة، بما في ذلك عن طريق تقديم معلومات عن الأساس القانوني لاستخدام الطائرات بدون طيار^(٢).

وهنا لابد من الإشارة أن المشكلة لا تكمن في غياب القوانين، بل في التفسير الواسع للقانون الدولي الموجود من قبل الذين يتحكمون بقواعد استخدام القوة داخل مناطق الصراع وخارجها حيث تعمل الطائرات المسلحة.

ويتضح لنا من خلال هذا البحث، فإن محاولة التمسك بالقواعد الدولية القديمة، وإنكار الواقع الذي يشهد تطور غير مسبوق في استخدام الطائرات المسلحة بدون طيار، يعد تنصل من مسؤولية المواجهة الدولية لأخطار انتشار استخدام الطائرات المسلحة بدون طيار من قبل الجماعة الارهابية او الدول، تلك المواجهة التي تستوجب صياغة قواعد دولية حديثة وملائمة لمخاطر الواقع الذي أصبحنا نعيش فيه.

الفرع الثاني

الاليات الدولية لمواجهة انتهاكات الطائرات المسلحة المسيرة

أثار استخدام الطائرات بدون طيار في النزاعات المسلحة عددًا من المخاوف بشأن احتمال أن تنتهك هذه الأسلحة القانون الدولي الإنساني، المعروف أيضًا باسم قانون النزاعات المسلحة، وقد تأسس القانون الدولي الإنساني لحماية المدنيين وغيرهم من الأشخاص المحميين والحد من آثار الحرب.

أن التحدي الرئيسي الذي يواجه القانون الدولي الإنساني اليوم، وإذا كانت مشكلة ترجمة الالتزامات القانونية للدول إلى واقع مشكلة عامة في كل مجالات القانون الدولي، إلا أن هناك تناقضا حاداً للغاية بين قواعد القانون الإنساني المتطورة إلي حد بعيد، وبين الانتهاكات المتكررة لهذه القواعد في النزاعات الناشئة في العالم، إذ تبدو الحاجة جوهرياً لتفعيل القوة

¹ -A/hrc/28/38 para45.

^٢ - حنان محب حسن حبيب، العدالة الدولية ومسؤولية الأفراد وفقاً لقواعد القانون الدولي العام، اطروحة

دكتوراه، كلية الحقوق جامعة الزقازيق، مصر، ٢٠١٤، ص ٦٥.

التنفيذية لقواعده، بآليات تتوافر لديها سلطة لإجبار المتصارعين بالسلاح على احترام وتنفيذ قواعده، والمواجهة الحاسمة لمن يخرج عليها^(١).

أولاً: المحكمة الجنائية الدولية:

أن أحكام المحاكم الجنائية الدولية، نجد أنها ومن حيث المضمون يمكن أن تطبق أحكامها على الانتهاكات التي ترتكب من قبل الطائرات بدون طيار، واستناداً إلى الفقرة (أ) من المادة (٢) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية قد اعتبرت القتل العمد يعتبر انتهاكاً جسيماً لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، تتمتع المحكمة بسلطة مقاضاة الأشخاص الذين يرتكبونه أو يأمرهم بارتكابه، وفي سياق متصل نجد أن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، قد جعل من اختصاص المحكمة سلطة مقاضاة الأشخاص المسؤولين عن سلسلة من الجرائم بما فيها جريمة القتل وذلك عند ارتكابها كجزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي ضد أي من السكان مدنيين، فالنص يشير إلى الجرائم ضد الإنسانية وبالذات القتل، إذ أن توجيه الأسلحة ووسائل القتال على نحو يتوافق مع التوقع المسبق لاستهداف المدنيين يمثل جريمة ضد الإنسانية^(٢).

إضافة إلى أن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتحديدًا الفقرة (أ) من المادة (٧)^(٣)، عند تطبيقها على الطائرات دون طيار المسلحة، أن التعمد باستخدام هذه الطائرات يعتبر جريمة ضد الإنسانية، متى ما أدى استخدامها إلى القتل.

ويتبين لنا خلال انطباق أحكام النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية من حيث المضمون على الطائرات بدون طيار المسلحة باعتبارها سلاحاً لشروط وقيود غيره من الأسلحة، إلا أنه وحتالان ليس هناك سابقة قضائية للمحكمة الجنائية الدولية فيما يخص الطائرات بدون طيار المسلحة على الرغم من مرور ما يجاوز العقدين من الزمن، ويمكن إرجاع ذلك إلى صعوبة الإثبات على انتهاك الطائرات بدون طيار المسلحة لقواعد القانون الدولي الانساني.

^١ - د. إبراهيم العناني، قمع انتهاكات القانون الدولي الإنساني، مقال منشور ضمن إصدار: القانون الدولي الإنساني دراسات مقارنة بين -

الشرعية الإسلامية والقانون الدولي، سلسلة الكتب الإرشادية العدد الثاني، دار الكلمة للنشر والتوزيع، بدون سنة نشر، ص - ٢٦٩.

^٢ - أحمد عيسى نعمه الفتلاوي، شذى أسامة الطالقا ني: موقف الفقه واجتهادات المحاكم الجنائية الدولية من استخدام الطائرات، بحث مقبول للنشر، ٢٠١٨، مجلة الكوفة، العدد ٤١، ص ٤٠.

^٣ - تنص الفقرة (١) من المادة (٧) على أنه "الغرض هذا النظام الأساسي يشكل أي فعل ل من الأفعال التالية": "جريمة ضد الإنسانية" متى ارتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين، وعن علم بالهجوم: ينظر النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية:

على الرغم من ذلك هناك بعض المطالب للتحرك أمام المحكمة الجنائية الدولية بواسطة المدعي العام للمحكمة الجنائية من ذلك ما قامت به مؤسسة الحقوق الأساسية في باكستان حيث قامت بإعداد تقرير مفصل مدعم بالأدلة قدم للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية تضمن الإشارة لارتكاب الولايات المتحدة

لانتهاكات جسيمة ضد المدنيين في باكستان نجم عنها مقتل أكثر من ألفي مدني ، وجرحي ما يزيدون عن ١٥٠٠ آخرين من بينهم أطفال وذلك بين عامي (٢٠٠٤-٢٠١٣). وقد كلفت المؤسسة هذه الجرائم وفقا للمادة ٨ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وتحديد ارتكاب الجرائم التالية^(١):

- ١- القتل العمد استنادا للفقرة (أ / ١) من المادة ٨ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية .
 - ٢- التسبب في معاناة كبيرة أو إصابة خطيرة للجسم استنادا للفقرة (٢/ب / ٣) من المادة ٨.
 - ٣- تعمد توجيه هجمات ضد المدنيين أو ضد المدنيين الذين لا يشاركون مباشرة في العمليات القتالية استنادا للفقرة (٢/ب / ١) من المادة ٨.
 - ٤- شن هجوم مع العلم المسبق بأن مثل هكذا هجوم يسبب خسائر في الأرواح أو أصابات بين المدنيين أو إلحاق الأضرار بالأعيان المدنية على نحو واسع النطاق وفقا للفقرة (٢/ب / ٤) من المادة ٨.
 - ٥- تعمد توجيه هجمات للأعيان المدنية والمستشفيات التي تضم جرحى ومصابين وفقا للفقرة (٢/ب / ٩) من ذات المادة.
- وقد قدمت للمحكمة الجنائية بواسطة المدعي العام للمحكمة إلا إنه وحتى اليوم لم يصدر أمر من المحكمة على الرغم من وفرة الأدلة وخطورة الجرائم المرتكبة^(٢).

ثانيا :عدم التزام الولايات بتوصيات الامم المتحدة:

واستنادا إلى ما سبق وبالنظر لكون الطائرات بدون طيار المسلحة وسيلة مادية من وسائل القتال، تخضع للسيطرة والتوجيه من قبل أشخاص يتحكمون بها عن بعد، فإن المسؤولية المترتبة على الانتهاكات الناجمة من استخدامها تخضع لضوابط ومبادئ المسؤولية الدولية، بحيث تقع المسؤولية المباشرة على المستخدم لها سواء كان مسيطراً سيطرة كاملة على قرارات الميدان بنفسه، أم أنه استخدام الطائرة ذاتية القرار، مع التأكيد على أن مسؤولية القيادة العليا ليست بمعزل عن المسؤولية الفردية، متى كانت على علم ودراية بمجريات الأحداث^(٣).

^١ - المادة (٨) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية .

^٢-The foundation for fund a mental Right: The situation in Afghanistan: the use al drone strikes in Pakistan, reprieve February 2014, page3-4 .

^٣ - أحمد عيسى نعمه القتلاوي، شذى أسامي الطالقاني: موقف الفقه واجتهادات المحاكم الجنائية الدولية من استخدام الطائرات، مرجع سابق، ص٤٥.

وقد وضعت الأمم المتحدة بعض النصوص القانونية لحث الدول بشأن استخدام هذه الطائرات، وبذلك طلب المقرر الخاص للأمم المتحدة وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية ابداء الراي في عدة مسائل تتعلق بكيفية استخدام الطائرات ووصفها، "ان استخدام الطائرات المسلحة بدون طيار لا يعد حتماً امر غير قانوني الا انه يجب ان يخضع لمبادئ واضحة وعامة تقييد استخدامها ولا سيما في سياق تطور التكنولوجيا وتزايد عدد الجهات الفاعلة من غير الدول التي تقتني تلك التكنولوجيا وخاصة الطائرات بدون طيار"^(١).

واستجابة لمقررات مجلس حقوق الإنسان عقدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان في ٢٢ ايلول سبتمبر ٢٠١٤ حلقة نقاشية عبرت نائبة المفوض السامي لممثلي الدول عن قلقها من التطور الكبير في تكنولوجيا الطائرات المسلحة بدون طيار وزيادة استخدامها في مجال مكافحة الارهاب وكثرة الدول التي تطلب الحصول عليها^(٢).

ان الطائرات المسييرة بلا طيار لم يرد ذكرها في معاهدات الاسلحة او صكوك القانون الدولي الانساني ويجب حسب ما نصوص في القانون ان استخدام اي سلاح يجب ان يخضع لقواعد القانون الدولي الانساني ومن اهم القواعد التي يجب لن تخضع لها هي التمييز بين المدنيين والمقاتلين وبين الاهداف العسكرية والاعيان المدنية^(٣).

ولقد اعترضت الولايات المتحدة الامريكية على ما جاء بمقررات الأمم المتحدة و توصيات مجلس حقوق الإنسان وكعاداتها الشيطانية تحتفظ لنفسها باستخدام اي سلاح او قوة بحجتها الواهية الدفاع عن النفس وهذا ايضاً ما أكدت المدعي العام الامريكي^(٤).
" ترى الولايات المتحدة الامريكية انها يمكن ان تطبق على استخدام القوة الفتاكة بما فيها الطائرات بدون طيار دفاعاً عن النفس ضد التهديد الذي تشكله الجماعات المسلحة على المملكة المتحدة وحلفائها"

^١ - ينظر تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغير، المعنون "عالم أكثر أمناً مسؤوليتنا المشتركة"، وثائق الأمم المتحدة رقم A/59/565 Corr.1، الفقرات ١٨٨-١٨٩، ص ٦٨.
^٢ - مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان/ مجلس حقوق الإنسان، منشور على الرابط:

<https://ar.guide-humanitarian-law.org/content/article/5/mfwdyw-lmm-lmthd-lsmy-lhqwq-lnsn-mjls-hqwq-lnsn/>

تمت الزيارة بتاريخ ٢٥ / ٧ / ٢٠٢٣م.

^٣ - القانون الدولي الانساني وفتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها، مقال منشور على موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر:

<https://www.icrc.org/ar/publication/Ihladvisory->

⁴ - See Michael N. Schmitt, "The Interpretive Guidance on the Notion of Direct Participation in Hostilities: a critical analysis", Harvard National Security Journal, vol. 1 (2010) p. 27

https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=1600243

وبالنهاية ان الطائرات المسييرة بدون طيار بكل انواعها لا يوجد نص قانوني دولي يتيح لاي دولة استخدامها ولكن هناك توصيات على سن قانون يبين كيفية استخدامها ومتى الحق باستخدامها^(١).

ويستخلص من ذلك ان الجهود التي بذلها المجتمع الدولي لتنظيم كيفية استخدام هذا السلاح الا انه لم يتمكن من الاتفاق على وضع قواعد قانونية لتنظيم استخدامه وان الدول التي تستخدم هذا السلاح بشكل كبير هي الولايات المتحدة الامريكية والسبب التي تعارضه امريكا على سن هذا القانون هو رغبة امريكا بأن تبقى يدها طليقه وحريتها كبيرة باستخدام العنف ضد الابرياء في المنطقة باكملها.

^١ - <https://obamawhitehouse.archives.gov/the-press-office/2013/02/12/remarks-president-state-union-address>.

الخاتمة

النتائج :

- ١- الطائرات بدون طيار بأنها مركبات جوية يتم التحكم فيها عن بعد من طرف فرد، عن طريق جهاز تحكم أوتوماتيكي، وقد تحمل مواد وأسلحة قاتلة أو غير قاتلة، وتستخدم في المجالات العسكرية والعلمية والمدنية.
- ٢- هناك توسعاً في استخدام الطائرات دون طيار المسلحة في الوقت الراهن من قبل الكثير من الدول ، الأمر الذي يستدعي ضرورة التوافق الدولي على آلية استخدام الطائرات دون طيار المسلحة .
- ٣- وجدت الطائرات بدون طيار المسلحة لتبقى وستتطور، وسيعتمد عليها المجتمع الدولي خلال السنوات القادمة اعتماداً متزايداً في مختلف مجالات الاستخدام السلمي والاستخدام العسكري.
- ٤- تحولت الطائرات بدون طيار لأداة فاعلة في الصراعات المسلحة، من خلال استعراض التنافس المحموم بين القوى الدولية المختلفة لامتلاك منظومة متقدمة من تلك الطائرات، نظراً لقدرتها الفائقة في تغيير طبيعة الحروب المستقبلية.
- ٥- لم تكفل الشفافية والمساءلة فيما يخص أعمال القتل المستهدف فإن ضرراً خطيراً قد يلحق بالإطار القانوني الذي أنشأه المجتمع الدولي بعد عناء كبير من أجل حماية الحق في الحياة، ومن الممكن اعتبار إغفال هذا الواجب مخالفة للالتزام دولي يترتب المسؤولية الدولية المدنية في حال إذا ترسبت أضرار علي استخدام الطائرات المسلحة بلا طيار.
- ٦- أن الطائرات المسييرة المسلحة الآن هي التقنية المميّزة في المستقبل، وأن عدم وجود أي قواعد قانونية بالنسبة لأجيال جديدة من أسلحة الدمار الشامل يمثل تهديداً خطيراً للمجتمع الدولي.
- ٧- استخدام الطائرات المسييرة المسلحة، وبدون تنظيم ومراقبة، سيكون من المؤكد هو استمرار تطوير تكنولوجيا الطائرات المسييرة، سيكون هناك الكثير من الضحايا المدنيين ولن يتم مساءلة أي أحد المسؤولية.
- ٨- أن الطائرات المسلحة بلا طيار لا تُعتبر بحد ذاتها غير قانونية ، لكن سهولة استخدامها على نحو غير مشروع في عمليات القتل المحددة الهدف يطرح تحديات محددة وبالتالي، أصبح من الضروري إخضاعها لرقابة خاصة، بل يجب أن يُحترم القانون في استخدام هذه الطائرات.

التوصيات :

- ١- لحماية الحق في الحياة بشكل كافٍ يجب على كل من يستخدم الطائرات المسييرة المسلحة الامتثال لكافة القيود التي فرضت على استخدام القوة المميّزة التي نص عليها القانون الدولي بشكل فردي وجماعي بما في ذلك قانون اللجوء إلى الحرب والقانون الدولي الإنساني عند الاقتضاء والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

- ٢- عدم التخلي عن القواعد القانونية الدولية الخاصة باستخدام القوة المميتة أو تعديلها لتلائم الاستخدام الحالي للطائرات بدون طيار المسلحة، ويجب أن تمتثل أي ضربة بطائرة بدون طيار مع القانون الدولي الانساني.
- ٣- هناك ضرورة ملحة ان يكون توافق أكبر بشأن المعايير والضوابط التي يضعها القانون الدولي في جميع مظاهره على استخدام الطائرات بدون طيار المسلحة، وعلى المجتمع الدولي الدعوة الى اتفاقية دولية يبين ضوابط استخدام هذه الطائرات.
- ٤- العمل على توضيح الأطر والمعايير القانونية الدقيقة لتحديد المسؤوليات على الدول بشأن انتهاكات الطائرات المسلحة من دون طيار للقواعد القانونية للقانون الدولي الإنساني، والعمل على موازنة قواعد القانون الدولي الجنائي والقوانين الجنائية الوطنية للتكيف مع المستجدات التي أنتجتها هذه الأسلحة الخطيرة.
- ٥- وضع قواعد قانونية تضمن تعويضات عادلة عن الاضرار التي اصابته الغير نتيجة استخدام الطائرات بدون طيار المسلحة .
- ٦- يتعين على الدول المطورة والمنتجة للطائرات بدون طيار المسلحة اتخاذ تدابير لمنع التنظيمات الارهابية من الحصول عليها واستخدامها ضدها وضد سكانها المدنيين، وعلى الدول اتخاذ خطوات مهمة وعاجلة وشفافة في المعايير القانونية المطبقة في حالة استخدام الطائرات بدون طيار المسلحة .
- ٧- حظر إنتاج أو تطوير أو استخدام أو حيازة الطائرات بدون طيار المسلحة الفتاكة التي تؤدي الى خسائر كبيرة اثناء استخدامها بطرق مختلفة.

المصادر

أولاً: الكتب:

- ١- براء منذر كمال عبداللطيف، الطائرات المسييرة من منظور القانون الدولي الإنساني، بدون دار نشر، ٢٠١٦.
- ٢- . الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، سلسلة الكتب الإرشادية العدد الثاني، دار الكلمة للنشر والتوزيع، بدون سنة نشر.

ثانياً: الرسائل والاطاريح والبحوث :

- ١- كينسي هاماساكي، نظرية الأمن الإنساني في القانون الدولي المعاصر "مع إشارة خاصة لدور اليابان" اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة القاهرة، - ٢٠٠٨.
- ٢- حنان محب حسن حبيب، العدالة الدولية ومسئولية الأفراد وفقاً لقواعد القانون الدولي العام، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة الزقازيق، مصر، ٢٠١٤.
- ٣- أحمد الابراهيم، منظومة الطائرات بدون طيار، بحث منشور، مجلة الطيران للجميع، العدد ٦، السنة الأولى، ٢٠١٥.
- ٤- إبراهيم السيد رمضان، استجابة الأطر القانونية للقضايا العابرة للحدود، بحث منشور، مجلة السياسة الدولية، المجلد ٥٧، العدد ٢٢٨ - إبريل ٢٠٢٢.
- ٥- ماركوساسولي، الأسلحة ذاتية التشغيل والقانون الدولي الإنساني، مزايا وأسئلة تقنية مطروحة ومسائل قانونية يجب توضيحها، بحث منشور ضمن إصدارات مجلة اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالقاهرة " القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة - المعاصرة ٢٠١٧.
- ٦- أحمد عيسى نعمه الفتلاوي، شذى أسامة الطالقا ني: موقف الفقه واجتهادات المحاكم الجنائية الدولية من استخدام الطائرات، بحث مقبول للنشر ، ٢٠١٨ ، مجله الكوفة، العدد ٤١.

ثالثاً: المقالات والتقارير:

- ١- مقال متاح على الموقع الإلكتروني لمجلة مقاتل الصحراء
www.moqatel.com/openshare/Behouth/Askaria6/AslihaEncy/ch18/
oc_cvt.htm sec1800.d تمت الزيارة بتاريخ ١١ / ٥ / ٢٠٢٣ م.
- ٢- الطائرات بدون طيار مبدأ عملها، مكوناتها، مخاطرها، تطبيقاته، ٢٠١٩، مقال منشور في مجلة الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية
https://electronicsforu.com/market-verticals/aerospace-defence/designing-drones2019 تاريخ الزيارة ١٠ / ٨ / ٢٠٢٣ م.
- ٣- مقال منشور بعنوان، ماهي انواع الطائرات المسييرة واهميتها العسكرية ، على الرابط،
https://sputnikarabic.ae/20230514 تاريخ الزيارة ١٩ / ٨ / ٢٠٢٣ م.

- ٤ - إيجابيات وسلبيات استخدام الطائرات بدون طيار، مقال منشور على الموقع الإلكتروني <https://ts2.space/ar> تاريخ الزيارة ٢٢/٩/٢٠٢٣م.
- ٥ - باحث عسكري أردني ، مقال منشور على الموقع الإلكتروني <https://aawsat.com/home/article/1891971> تاريخ الزيارة ٢٢/٩/٢٠٢٣م.
- ٦ - إبراهيم العناني، قمع انتهاكات القانون الدولي الإنساني، مقال منشور ضمن إصدار: القانون الدولي الإنساني دراسات مقارنة .
- ٧ - القانون الدولي الإنساني وفتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها، مقال منشور على موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر: <https://www.icrc.org/ar/publication/Ihladvisory->
- ٨ - تقرير قناة الجزيرة عن الطائرات بدون طيار ، تمت زيارة الموقع بتاريخ ، ٢٠/٤/٢٠٢٣م. <https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2015/3/8>
- ٩ - تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغير، المعنون "عالم أكثر أمنا مسؤوليتنا المشتركة" ، وثائق الأمم المتحدة رقم A/59/565 Corr.1 ، الفقرات ١٨٨-١٨٩.
- ١٠ - مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان/ مجلس حقوق الإنسان، منشور على الرابط : <https://ar.guide-humanitarian>
- رابعا الوثائق والقوانين والقرارات والقواميس :
- ١ - كريستوفر هاينز، المقرر الخاص بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء، الوثيقة رقم : A / HRC / 26 36، PP 135 – 141.
- ٢ - ينظر المادة (٢) - التعريف ، من القانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢٠ ، صدر في دبي بتاريخ ٢٥ يونيو ٢٠٢٠ ، الجريدة الرسمية لحكومة دبي، السنة ٥٤ ، العدد (٤٧٩) في ٧ يوليو ٢٠٢٠ .
- ٣ - الفقرة (١) من المادة (٧) قانون المحكمة الجنائية الدولية .
- ٤ - المادة (٨) من النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية .
- ٥ - قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 55 / : A / RES / 63 .
- ٦ - قاموس كامبريدج.
- ٧ - قاموس أكسفورد.

خامسا : المواقع الالكترونية:

- 1- Benjamin Pontis، les drones sont - ils mauvais pour la santé des ours?، le 14/08/2015، sur le site، www.lesechos.fr/14/08/202023 تاريخ الزيارة للموقع
- 2- law.org/content/article/5/mfwdyw-lmm-lmthd-lsmly-lhqwq-lnsn-mjls-hqwq-lnsn/ تمت الزيارة بتاريخ ٢٥ / ٧ / ٢٠٢٣م

تمت3- https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=1600243

الزيارة بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٣.

المصادر الأجنبية :

- 1- Nils, Melzer. Human rights implication of the usage of drones and unmanned robots warfare, European parliament, policy department, 2013, 2011, p.6.
- 2- ICO Unmanned Aircraft Systems (UAS), the Secretary General, 2011, P.7.
- 3- European Union Committee, Civilian use of Drones in the EU, 7th Report of session, 2014, P. 9.
- 4- European Aviation Safety Agency, Air Worthiness Certification of Unmanned Aircraft (MAS), 2009, P. 3.
- 5- Alexandra, Suzanne, Cebb, Droning the story, thesis submitted in partial fulfillment of the requirements for degree of Master in journalism, University of British Columbia (Vancouver). April, 2013, pp. 3 – 4.
- 6- Mathew, Degarmo, Issues concerning integration of unmanned aerial vehicles in civil Airspace, MITRE, Novembre, 2004, P. 1.
- 7- Dave Sloggett, Drone warfare: The Development of unmanned Aerial conflict, Pen and Sword Aviation, Barnsley, 2014, pp. 8 – 10.
- 8- Dave Sloggett, Drone warfare: The Development of unmanned Aerial conflict, Pen and Sword Aviation, Barnsley, 2014, pp. 8 – 10.
- 9- Michael N. Schmitt, DRONE ATTACKS UNDER THE JUS AD BELLUM AND JUS IN BELLO, op.cit, p.
- 10- Michael N. Schmitt, DRONE ATTACKS UNDER THE JUS AD BELLUM AND JUS IN BELLO, op.cit, p.
- 11- United Nations Office on Drugs and crime (UNODC), UNODC Launches Training to Tackle Cryptocurrency – enabled organized crime, 8 May 2017.

- 12- The foundation for fund a mental Right: The situation in Afghanistan: the use al drone strikes in Pakistan, reprieve February 2014, page3-4.
- 13- See Michael N. Schmitt, “The Interpretive Guidance on the Notion of Direct Participation in Hostilities: a critical analysis”, Harvard National Security Journal, vol. 1 (2010) p. 27.